

A/59/INF/5

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 30 يوليو 2019

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات التاسعة والخمسون

جنيف، من 30 سبتمبر إلى 9 أكتوبر 2019

وضع معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري

وثيقة إعلامية من إعداد الأمانة

تعرض هذه الوثيقة معلومات عن وضع توقيع معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري (معاهدة بيجين) والتصديق عليها والانضمام إليها، بما في ذلك التقدم المحرز نحو دخولها حيز النفاذ.

ألف. التوقيع على معاهدة بيجين

1. في 24 يونيو 2012، اعتمد مؤتمر بيجين الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري معاهدة بيجين بالإجماع، وفتحت باب توقيعها في 26 يونيو 2012. وطبقاً للمادة 25 من المعاهدة، ظلّ باب توقيعها مفتوحاً في مقرّ الويبو الرئيسي لمدة عام بعد اعتمادها، أي حتى 24 يونيو 2013.

2. ووقع المعاهدة، حتى 24 يونيو 2013، 74 طرفاً مؤهلاً ترد أسماؤها في المرفق الأول.

باء. التصديق على معاهدة بيجين والانضمام إليها

3. بناء على المادة 26 من المعاهدة، تدخل المعاهدة حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من إيداع 30 طرفاً من الأطراف المؤهلة، حسب التعريف الوارد في المادة 23 من المعاهدة، وثائق التصديق أو الانضمام الخاصة بها.
4. وصدّقت على المعاهدة أو انضمت إليها، حتى التاريخ المشار إليه في المرفق الثاني، الدول الأعضاء البالغ عددها 26 دولة في الويبو الواردة أسماؤها في المرفق الثاني.

جيم. الترويج لمعاهدة بيجين

5. نظّمت الأمانة، منذ سبتمبر 2018، تسع عشرة فعالية دولية وإقليمية وأقاليمية ترويجياً لمعاهدة بيجين في بيجين وسوزهو (الصين)، وبيشكيك (قيرغيزستان)، وهانوي (فيت نام)، وماجورو (جزر مارشال)، ومانيلا (الفلبين)، ومكسيكو سيتي (المكسيك)، ونوكو ألوا (تونغا)، وبنوم بنه (كمبوديا)، وبرايا (الرأس الأخضر)، وريو دي جانيرو (البرازيل)، وسان مارينو، وسانتو دومينغو (الجمهورية الدومينيكية)، وسيول (جمهورية كوريا)، وتيغوسيغالبا (هندوراس)، وطوكيو (اليابان)، وأولان باتور (منغوليا)، وفينتيان (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) و يريفان (أرمينيا). وأدرجت الأمانة معلومات عن معاهدة بيجين في عدد من البرامج والأنشطة الأخرى.
6. وشاركت الأمانة أيضاً في عدد من الأنشطة على الصعيد الوطني منها تقديم المساعدة التشريعية.

[يلي ذلك المرفقان]

الأطراف الموقعة على معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري
(حتى 24 يونيو 2013)

وقعت معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري الأطراف المؤهلة التالية: النمسا، وبلجيكا، وبوتسوانا، وبلغاريا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والكاميرون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد، وشيلي، والصين، وكولومبيا، والكونغو، وكوستاريكا، وكوت ديفوار، وقبرص، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والدانمرك، وجيبوتي، والسلفادور، وإستونيا، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وغانا، واليونان، وغرينادا، وغواتيمالا، وغينيا، وهايتي، وهندوراس، وهنغاريا، وإندونيسيا، وإيرلندا، وإيطاليا، وجامايكا، والأردن، وكينيا، ولكسمبرغ، ومدغشقر، ومالي، وموريتانيا، وموريشيوس، والمكسيك، ومنغوليا، والجبل الأسود، والمغرب، وناميبيا، وهولندا، ونيكاراغوا، وبيرو، وبولندا، وقطر، وجمهورية مولدوفا، ورومانيا، وسان تومي وبرينسيبي، والسنغال، وسيشيل، وسيراليون، وسلوفينيا، وإسبانيا، والسودان، والسويد، وسويسرا، والجمهورية العربية السورية، وتوغو، وتونس، وأوغندا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، وزامبيا، وزمبابوي (74).

[يلي ذلك المرفق الثاني]

حالات الانضمام إلى معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري أو التصديق عليها (حتى 2 يوليو 2019)

صدّقت على معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري أو انضمت إليها الدول الأعضاء التالية: الجزائر، وبليز، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وكمبوديا، وشيلي، والصين، وجزر كوك، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والجمهورية الدومينيكية، والسلفادور، وغابون، واليابان، ومالي، وجزر مارشال، ونيجيريا، وبيرو، وقطر، وجمهورية مولدوفا، والاتحاد الروسي، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وساموا، وسلوفاكيا، والجمهورية العربية السورية، وتونس، والإمارات العربية المتحدة (26).

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]